

## قرارات

### وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٥٤٢ لسنة ٢٠٢٠

#### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة وتعديلاته ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة

للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية رقم ١٧٧ لسنة ٢٠١٥

باعتقاد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة كفر الزيات - محافظة الغربية ؛

وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بوزارة الدفاع بكتابها رقم (٦٩) بتاريخ ٢٠٢٠/١/١ على زيادة الحد الأقصى لقيود الارتفاع بالمخطط الاستراتيجى العام لمدينة كفر الزيات - محافظة الغربية بالضوابط والاشتراطات الواردة بها ؛  
وعلى موافقة رئيس مجلس الوزراء على اعتماد تعديل المخطط الاستراتيجى العام للمدينة بكتاب الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء الصادر برقم (٣-٦-١٧٤) بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٢٩ ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن طلب اعتماد تعديل المخطط الاستراتيجى العام لمدينة كفر الزيات - محافظة الغربية ؛

### قرر:

#### (المادة الأولى)

يعتمد تعديل المخطط الاستراتيجى العام لمدينة كفر الزيات - محافظة الغربية طبقاً للمذكرة والخريطة .

#### (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .  
صدر فى ٢٠٢٠/٧/٢٦

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار